[341] (29693) 2 - وعن على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن ابن اذينة عن محمد بن مسلم وغير واحد عنهما (عليهما السلام) جميعا انهما قالا في الكلب يرسله الرجل ويسمى قالا: ان اخذته (1) فادركت ذكاته فذكه. الحديث. محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله (2). (29694) 3 - وباسناده عن الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد عن على عن أبي بصير عن أبي عبد ا (عليه السلام) قال: ان اصبت كلبا معلما أو فهدا بعد أن تسمى فكل ما (1) امسك عليك قتل أو لم يقتل اكل أو لم يأكل وان ادركت صيده فكان في يدك حيا فذكه فان عجل عليك فمات قبل ان تذكيه فكل. (29695) 4 - العياشي في (تفسيره) عن جميل عن أبي عبد ا (عليه السلام) انه سئل عن الصيد يأخذه (الرجل، ويتركه) (1) الرجل حتى يموت قال: نعم (2) ان ا يقول: (فكلوا مما امسكن عليكم) (3). أقول: هذا محمول على ما لم يدرك ذكاته.

(2) الكافي 6: 202 / 2، واورده بتمامه في الحديث 2 من الباب 2 من هذه الابواب. (1) في المصدر: اخذه. (2) التهذيب 9: 22 / 89، والاستبصار 4: 67 / 241. (3) التهذيب 9: 28 / 112. (1) في المصدر: مما. (4) تفسير العياشي 1: 295 / 31. (1) في المصدر: الكلب فيتركه. (2) في المصدر زيادة: كل. (3) المائدة 5: 4. (*)
